

بنك رأس الخيمة الوطني (ش.م.ع.) دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوي

يتشرف مجلس إدارة بنك رأس الخيمة الوطني (ش.م.ع.) بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوي يوم الثلاثاء الموافق ١٨ مارس ٢٠٢٥ في تمام الساعة ١١:٠٠ صباحاً وذلك في مقر البنك الرئيسي في إمارة رأس الخيمة سواء بالحضور الشخصي أو من خلال المشاركة في الاجتماع عن طريق استخدام تقنية الحضور والتواصل المرئي والمسومع والتصويت عن بعد إلكترونياً من خلال استخدام رابط حضور الاجتماع والذي سيتم إرساله للسادة المساهمين بواسطة الرسائل النصية القصيرة أو البريد الإلكتروني بعد التسجيل للحضور، وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

١. تفويض رئيس اجتماع الجمعية العمومية بتعيين مقر الاجتماع وجامع الأصوات.
٢. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك وعن مركزه المالي عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ والتصديق عليه.
٣. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات الخارجيين عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ والتصديق عليه.
٤. الاستماع إلى تقرير لجنة الرقابة الشرعية الداخلية فيما يتعلق بالنافذة المصرفية الإسلامية للبنك عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ والتصديق عليه.
٥. مناقشة ميزانية البنك وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ والتصديق عليها.
٦. تعيين أعضاء لجنة الرقابة الشرعية الداخلية.
٧. النظر في مقترح مجلس الإدارة بشأن توزيع الأرباح عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤، من حيث توزيع أرباح نقدية بمبلغ إجمالي قدره ١,٠٠٦ مليون درهم إماراتي بما يعادل نسبة ٥٠٪ من رأس المال أي ما قيمته ٥٠٠ لفساً للسهم الواحد والتصديق عليه.
٨. النظر في مقترح مجلس الإدارة بشأن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ والتصديق عليها.
٩. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.
١٠. إبراء ذمة مدقق الحسابات الخارجيين عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.
١١. تعيين مدقق الحسابات الخارجيين لعام ٢٠٢٥ وتحديد أتعابهم.

القرارات الخاصة:

١. الموافقة على ومنح الصلاحيات اللازمة لاتخاذ ما يلي:
 - تحديث برنامج السندات اليورو المتوسطة الأجل بقيمة ٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي (برنامج السندات) الخاص بالبنك وإدراج برنامج السندات في سوق الأوراق المالية الدولية في بورصة لندن وأو أي بورصة محلية أو دولية أخرى يراها أي من المفوضين بالتوقيع (كما هو موضح أدناه) مناسبة، وإصدار أي ملاحظات (في كل حالة، غير قابلة للتحويل إلى أسهم)، وفقاً للشروط التي يحددها أي من المفوضين بالتوقيع؛
 - تفويض أي اثنين من الأشخاص التاليين (كل منهم "مفوض بالتوقيع") بموجب هذا القرار مجتمعين لإبرام وتوقيع وتنفيذ أي اتفاقية أو وثيقة أو شهادة أو خطاب أو مستند أو إشعار يتطلب تنفيذه أو إبرامه أو تسليمه فيما يتعلق ببرنامج السندات وإصدار السندات بموجب: أ. راجيل أحمد الرئيس التنفيذي للمجموعة، وهو بريطاني الجنسية يحمل بطاقة هوية إماراتية رقم ٧٨٤١٩٧٠٥٣٩٦-٥٣٩٦-٧٨٤١٩٧٠؛ ب. جين بييري لي روكس، المدير التنفيذي - الخدمات المصرفية للشركات بالمجموعة، وهو سغافوري الجنسية يحمل بطاقة هوية إماراتية رقم ٧٨٤١٩٧٧٨٤٩٣٦٥٩-٧٨٤١٩٧٧٨٤٩٣٦٥٩؛
 - ث. محمد جعفر نيني أحمد نيني، المدير المالي للمجموعة، وهو باكستاني الجنسية يحمل بطاقة هوية إماراتية رقم ٧٨٤١٩٧٧٧٠٥٣٩٦-٥٣٩٦-٧٨٤١٩٧٧٧٠٥٣٩٦.
- فيما يتعلق بالأدوات التي تم إصدارها أو التي سيتم إصدارها في إطار برنامج السندات، القيام بما يلي:
 - تنفيذ أي عملية إدارة للالتزامات فيما يتعلق بذلك (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، من خلال طلب موافقة، عرض تبادل، عرض شراء، إعادة شراء، أو أي مزيج منها)؛
 - إعداد وإبرام اتفاقيات التمويل والمستندات ذات الصلة التي قد تكون ضرورية (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أي مستندات عرض/نشرات اكتتاب، اتفاقيات البرنامج ذات الصلة / اتفاقيات الوكلاء، اتفاقيات الاكتتاب، اتفاقيات مديري الوكلاء، الضمانات، ترتيبات التحوط، وجميع المستندات ذات الصلة والفرعية (كما هو محدد أدناه) فيما يتعلق بما سبق؛ - تأسيس شركة أو أكثر من الشركات ذات الأغراض الخاصة يتم تأسيسها في أي دولة أو ولاية قضائية في العالم، بهدف محدد يتمثل في العمل كمصدر لأي أوراق مالية تقليدية؛
 - منح أي اثنين من المفوضين بالتوقيع مجتمعين صلاحية الموافقة على أي تكلفة مرتبطة بتنفيذ برنامج السندات وإصدار السندات بموجب: أ. راجيل أحمد الرئيس التنفيذي للمجموعة، وهو سغافوري الجنسية يحمل بطاقة هوية إماراتية رقم ٧٨٤١٩٧٧٨٤٩٣٦٥٩-٧٨٤١٩٧٧٨٤٩٣٦٥٩؛ ب. جين بييري لي روكس، المدير التنفيذي - الخدمات المصرفية للشركات بالمجموعة، وهو سغافوري الجنسية يحمل بطاقة هوية إماراتية رقم ٧٨٤١٩٧٧٨٤٩٣٦٥٩-٧٨٤١٩٧٧٨٤٩٣٦٥٩؛
 - ث. محمد جعفر نيني أحمد نيني، المدير المالي للمجموعة، وهو باكستاني الجنسية يحمل بطاقة هوية إماراتية رقم ٧٨٤١٩٧٧٧٠٥٣٩٦-٥٣٩٦-٧٨٤١٩٧٧٧٠٥٣٩٦.

٢. الموافقة على ومنح الصلاحيات اللازمة لاتخاذ ما يلي:
 - إنشاء برنامج تمويل لإصدار صكوك متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية بقيمة ١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي (برنامج الصكوك)، وإصدار أدوات متوافقة مع الشريعة الإسلامية من خلال نافذته الإسلامية تحت برنامج الصكوك من وقت لآخر في كل حالة، غير قابلة للتحويل إلى أسهم، والتي قد يتم إدراجها أو قبول تداولها في بورصة للأوراق المالية أو أي منصة تداول أخرى وأن تكون غير مدرجة، وأن يتم تحديد شروط أي من هذه الإصدارات من قبل أي من المفوضين بالتوقيع (وفي جميع الأحوال، يشترط أن يكون لدى البنك نشاط تمويل إسلامي بحجم كاف). • تفويض أي اثنين من الأشخاص التاليين (كل منهم "مفوض بالتوقيع") بموجب هذا القرار مجتمعين لإبرام وتوقيع على وتنفيذ أي اتفاقية أو وثيقة أو شهادة أو خطاب أو مستند أو إشعار يتطلب إبرامه أو تنفيذه أو تسليمه فيما يتعلق ببرنامج الصكوك وإصدار أدوات الصكوك بموجب:
 - أ. راجيل أحمد الرئيس التنفيذي للمجموعة، وهو بريطاني الجنسية يحمل بطاقة هوية إماراتية رقم ٧٨٤١٩٧٧٨٤٩٣٦٥٩-٧٨٤١٩٧٧٨٤٩٣٦٥٩؛ ب. جين بييري لي روكس، المدير التنفيذي - الخدمات المصرفية للشركات بالمجموعة، وهو سغافوري الجنسية يحمل بطاقة هوية إماراتية رقم ٧٨٤١٩٧٧٨٤٩٣٦٥٩-٧٨٤١٩٧٧٨٤٩٣٦٥٩؛ ث. محمد جعفر نيني أحمد نيني، الرئيس المالي للمجموعة، وهو باكستاني الجنسية يحمل بطاقة هوية إماراتية رقم ٧٨٤١٩٧٧٧٠٥٣٩٦-٥٣٩٦-٧٨٤١٩٧٧٧٠٥٣٩٦.
 - (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، من خلال طلب موافقة، عرض تبادل، عرض شراء، إعادة شراء، أو أي مزيج منها) - إعداد وإبرام اتفاقيات التمويل والمستندات ذات الصلة التي قد تكون ضرورية (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أي مستندات عرض/نشرات اكتتاب، اتفاقيات البرنامج ذات الصلة / اتفاقيات الوكلاء، اتفاقيات الاكتتاب، اتفاقيات مديري الوكلاء، الضمانات، ترتيبات التحوط، وجميع المستندات ذات الصلة والفرعية (كما هو محدد أدناه) فيما يتعلق بما سبق؛
 - تأسيس شركة أو أكثر من الشركات ذات الأغراض الخاصة يتم تأسيسها في أي دولة أو ولاية قضائية في العالم، بهدف محدد يتمثل في العمل كمصدر لأي أوراق مالية إسلامية؛
 - منح أي اثنين من المفوضين بالتوقيع مجتمعين صلاحية الموافقة على أي تكلفة مرتبطة بتنفيذ وإبرام برنامج الصكوك وإصدار أدوات الصكوك بموجب: أ. راجيل أحمد الرئيس التنفيذي للمجموعة، وهو سغافوري الجنسية يحمل بطاقة هوية إماراتية رقم ٧٨٤١٩٧٧٨٤٩٣٦٥٩-٧٨٤١٩٧٧٨٤٩٣٦٥٩؛ ب. جين بييري لي روكس، المدير التنفيذي - الخدمات المصرفية للشركات بالمجموعة، وهو سغافوري الجنسية يحمل بطاقة هوية إماراتية رقم ٧٨٤١٩٧٧٨٤٩٣٦٥٩-٧٨٤١٩٧٧٨٤٩٣٦٥٩؛ ث. محمد جعفر نيني أحمد نيني، الرئيس المالي للمجموعة، وهو باكستاني الجنسية يحمل بطاقة هوية إماراتية رقم ٧٨٤١٩٧٧٧٠٥٣٩٦-٥٣٩٦-٧٨٤١٩٧٧٧٠٥٣٩٦.

٣. الموافقة على ومنح الصلاحيات اللازمة لاتخاذ ما يلي:
 - إصدار أدوات دين بشكل مستقل (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، من خلال إصدار الصكوك أو الصكوك المنظمة/شهادات ثقة وأدوات أخرى مشابهة متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، أو حسب الحالة، من خلال ترتيبات مضمونة بصيغة متوافقة مع الشريعة الإسلامية، بشرط أن يكون لدى البنك نشاط تمويل إسلامي بحجم كاف)، وفي كل حالة، غير قابلة للتحويل إلى أسهم، بمبلغ إجمالي رئيسي لا يتجاوز ١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي (أو ما يعادله بالعملات الأخرى)، والتي قد يتم إدراجها أو قبول تداولها في بورصة لأوراق المالية أو أي منصة تداول أخرى وأو تكون غير مدرجة ("أدوات الدين المستقلة") مع تحديد شروط أي من هذه الإصدارات من قبل أي من الموقعين المفوضين. • تفويض أي اثنين من الأشخاص التاليين (كل منهم "مفوض بالتوقيع") بموجب هذا القرار مجتمعين لإبرام وتوقيع وتنفيذ أي اتفاقية أو وثيقة أو شهادة أو خطاب أو مستند أو إشعار يتطلب تنفيذه أو إبرامه أو تسليمه فيما يتعلق بأدوات الدين المستقلة جبه:

أنا / نحن :
المساهم / المساهمون في بنك رأس الخيمة الوطني (ش.م.ع.)، الموقع/الموقعون أدناه أئمن / نعين بموجب هذا التوكيل :
السيد/السيدة :
وكيلاً/عني/أفوضه / نفوضه بأن يصوت بإسمي / باسمنا وبالتنابة عني/عنا في اجتماع الجمعية العمومية والذي سيعقد يوم الثلاثاء الموافق ١٨ مارس ٢٠٢٥ في تمام الساعة ١١:٠٠ صباحاً وذلك في مقر المركز الرئيسي للبنك في إمارة رأس الخيمة حضورياً أو عن طريق استخدام تقنية الحضور الإلكتروني أو أي تأجيل لهذا الاجتماع.
رقم المستثمر :
رقم الهاتف المتحرك للمستثمر :
رقم الهاتف المتحرك للوكيل/الشخص المفوض :
البريد الإلكتروني للوكيل :
التوقيع :
تحريراً في : / / ٢٠٢٥ م



إفصاح توضيحي بشأن اعتماد التوكيلات



بناءً على متطلبات البندين ١ و ٢ من المادة رقم ٤٠ من دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة الصادر من هيئة الأوراق المالية والسلع، نود أن نلفت السادة المساهمين إلى ما يلي:

الوكلاء المفوضين عن المساهمين:

١. يجوز لمن له حق حضور الجمعية العمومية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة وساطة في الأوراق المالية أو العاملين بها بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ينص صراحة على حق الوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها ويجب ألا يكون الوكيل - لعدد من المساهمين - حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (٥%) من رأس مال الشركة المصدر. ويمثل ناقص الأهلية وفاقديها النائبون عنهم قانوناً.
٢. يتعين أن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة المشار إليها في البند (١) هو التوقيع المعتمد من/لدى أحد الجهات التالية، وعلى الشركة اتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقق من ذلك.
 - أ . الكاتب العدل
 - ب . غرفة تجارة أو دائرة اقتصادية بالدولة
 - ج . بنك أو شركة مرخصة بالدولة شريطة أن يكون للموكل حساب لدى أي منهما
 - د . أي جهة أخرى مرخص لها القيام بأعمال التوثيق
٣. بالإضافة إلى ذلك يرجى إرفاق ما يلي:
 - نسخة سارية الصلاحية من بطاقة الهوية الإماراتية (من الأمام والخلف) أو نسخة جواز السفر للمساهم.
 - نسخة سارية الصلاحية من بطاقة الهوية الإماراتية (من الأمام والخلف) أو نسخة جواز السفر لصاحب التوكيل
٤. يتعين تضمين نموذج التوكيل أرقام التواصل بالمساهم واسم و أرقام التواصل الخاصة بممثل عن شركة الوساطة الذي اعتمد التوكيل.

الوكلاء المفوضين عن الشخص الاعتباري

١. يجوز للشخص الاعتباري تفويض أحد ممثليه أو المسؤولين عن إدارته بموجب قرار صادر عن مجلس إدارته أو أي كيان مماثل.
٢. يجب أن يتم توقيع خطاب التفويض أو النموذج من قبل المفوض بالتوقيع عن الشخص الاعتباري وتقديم المستند الداعم مثل التوكيل الرسمي والرخصة التجارية وما إلى ذلك.
٣. بالإضافة إلى ذلك يرجى إرفاق ما يلي:
 - نسخة سارية الصلاحية من بطاقة الهوية الإماراتية (من الأمام والخلف) أو نسخة جواز السفر لصاحب التوكيل
٤. يتعين تضمين نموذج التوكيل أرقام التواصل بالمساهم واسم و أرقام التواصل الخاصة بممثل عن شركة الوساطة الذي اعتمد التوكيل.

CLARIFYING DISCLOSURE REGARDING THE APPROVAL OF AGENCIES

According to Clauses (1) & (2) of Article (40) of the Governance Guide for Public Shareholding Companies issued by the Securities and Commodities Authority, we would like to inform the shareholders of the following:

Individual Proxyholder:

1. Any shareholder who has the right to attend the General Assembly may delegate someone from other than the Board members or the staff of the company, or securities brokerage company, or its employees, to attend on his behalf as per a written delegation stating expressly that the agent has the right to attend the General Assembly and vote on its decision. A delegated person for a number of shareholders shall not have more than (5%) of the company issued capital after gaining that delegation. Persons lacking legal capacity and are incompetent must be represented by their legal representatives.
2. The shareholder signature on the power of attorney referred in Clause No. (1) shall be the signature approved by any of the following entities:
 - a - Notary Public
 - b - Commercial chamber or economic department in the state
 - c - Bank or company licensed in the state, provided that the agent shall have an account with any of them.
 - d - Any other entity licensed to perform attestation works.
3. In addition to the above please, provide the following:
 - Valid Emirates ID copy (Front and Back) or Passport Copy of the shareholder
 - Valid Emirates ID copy (Front and Back) or Passport Copy of the Proxyholder.
4. The proxy form shall include the name and contact number(s) of the shareholder and the brokerage firm who approved the proxy.

Corporate Proxyholder

1. A corporate person may delegate one of its representatives or those in charge of its management under a resolution passed by its Board of Directors or any similar entity.
2. The delegation letter or form should be signed by an authorized signatory and provide the supporting document such as POA, Trade License etc.
3. In addition to the above please, provide the following:
 - Valid Emirates ID copy (Front and Back) or Passport Copy of the Proxyholder.
4. The proxy form shall include the name and contact number(s) of the shareholder and the brokerage firm who approved the proxy.